

قانون رقم ٦٦ لسنة ٢٠٢١

بشأن تعديل بعض أحكام قانون التقاعد والتأمين
والمعاشات للقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥

باسم الشعب
رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

تُعدل السن المقررة للتقاعد من الخدمة العسكرية الواردة بالمادة (١٢) من قانون
التقاعد والتأمين والمعاشات للقوات المسلحة الصادر بالقانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥
لرتبة الفريق لتكون خمسة وستين .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٧ مايو سنة ٢٠٢١ م) .

عبد الفتاح السيسي

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

٢٥٨٩٧ / ٢٠٢٠ - ٢٠٢١/٥/٣٠ - ١٠٤٩